

تونس، في 24 جويلية 2009

## منشور إلى الوسطاء المقبولين

عدد 15 لسنة 2009

**الموضوع :** الحسابات الخاصة "أرباح التصدير" بالعملات أو بالدينار القابل للتحويل.

إنّ محافظ البنك المركزي التونسي،

بعد الإطلاع على :

- القانون عدد 90 لسنة 1958 المؤرّخ في 19 سبتمبر 1958 و المتعلّق بإنشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي كما تمّ تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 26 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 ماي 2006،

- مجلة الصرف الصادرة بالقانون عدد 18 لسنة 1976 المؤرّخ في 21 جانفي 1976 و المتعلّق بمراجعة وتدوين التشريع الخاص بالصرف و التجارة الخارجية و المنظم للعلاقات بين البلاد التونسية و البلدان الأجنبية مثلما تمّ تنقيحها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 48 لسنة 1993 المؤرّخ في 3 ماي 1993،

- الأمر عدد 608 لسنة 1977 المؤرّخ في 27 جويلية 1977 و المتعلّق بضبط شروط تطبيق القانون عدد 18 لسنة 1976 المشار إليه أعلاه مثلما تمّ تنقيحه بالنصوص اللاحقة و خاصة الأمر عدد 2075 لسنة 2009 المؤرّخ في 8 جويلية 2009،

- المنشور عدد 09 لسنة 2001 المؤرّخ في 2 مارس 2001 و المتعلّق بالحسابات الخاصة "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل كما تمّ تنقيحه بالمنشور عدد 23 لسنة 2006 المؤرّخ في 11 ديسمبر 2006 ،

قرّر ما يلي :

**الفصل الأوّل :** يضبط هذا المنشور شروط فتح وتسيير الحسابات الخاصة "أرباح التصدير" بالعملات أو بالدينار القابل للتحويل.

## القسم الأول : المستفيدون:

**الفصل 2 :** يمكن أن ينتفع بفتح حساب خاص "أرباح التصدير" بالعملة أو بالدينار القابل للتحويل على دفاتر الوطاء المقبولين :

أ- كلّ شخص طبيعي مقيم يحقّ أرباحا متأتية من عمليات تصدير سلع أو خدمات،

ب- كلّ شخص طبيعي مقيم يمسك بمساهمات في راس مال نوات معنوية مقيمة تحقّق أرباحا متأتية من عمليات تصدير سلع أو خدمات.

## القسم الثاني : شروط فتح الحساب:

**الفصل 3 :** يتمّ فتح حساب خاص "أرباح التصدير" بالعملة أو بالدينار القابل للتحويل بناء على مطلب على مطبوعة عدد 2 مؤشّر عليه من قبل البنك المركزي التونسي.

**الفصل 4 :** يجب توجيه مطلب فتح الحساب إلى البنك المركزي التونسي عن طريق وسيط مقبول، مشفوعا بشهادة مؤشّر عليها من قبل إدارة الجباية، تبين ما يلي :

- مبلغ الأرباح المحققة خلال السنة المنقضية من قبل الشخص الطبيعي المعني بالأمر و المتأتية من عمليات تصدير سلع أو خدمات و/ أو،

- مبلغ الأرباح المتأتية من عمليات تصدير سلع أو خدمات و المحققة من قبل نوات معنوية مقيمة خلال السنة المنقضية و الموزعة لفائدة الشخص الطبيعي المعني بالأمر بصفته شريكا أو مساهما.

**الفصل 5 :** يجب أن يحدد المطلب على مطبوعة عدد 2 المشار إليه بالفصل 3 خيار صاحب المطلب لحساب خاص "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل أو لحساب خاص "أرباح التصدير" بالعملة القابلة للتحويل، وفي هذه الحالة الأخيرة يجب أن ينص المطلب على العملة الأجنبية التي سيتمّ مسك الحساب بها.

## القسم الثالث : شروط تسيير الحساب:

أ- الحسابات الخاصة "أرباح التصدير" بالعملات القابلة للتحويل:

### (1) عمليات التوفير :

**الفصل 6 :** يمكن توفير اعتماد الحساب الخاص "أرباح التصدير" بالعملة القابلة للتحويل بحرية :

- بالمقابل بالعملات لعشرين بالمائة ( 20 %) من مبلغ الأرباح المحققة من قبل صاحب الحساب أو المدفوعة لفائدته بالدينار كما تظبطه الشهادة المشار إليها بالفصل 4.

و لهذا الغرض، يقوم الوسيط المقبول بفتح الحساب بالعملة المحددة على المطبوعة عدد 2 المؤشر عليها من قبل البنك المركزي التونسي وبالشراء في سوق الصرف للمقابل بالعملة للمبلغ بالدينار المحدد بتلك المطبوعة.

وبالنسبة لكل سنة مدنية موالية لسنة فتح الحساب، يتولى الوسيط المقبول ضبط العشرين بالمائة (20 %) من المبلغ بالدينار للأرباح المحققة من قبل صاحب الحساب أو الموزعة لفائدته بناء على الشهادة الجبائية المشار إليها بالفصل 4 قبل القيام بعملية الشراء في سوق الصرف للمقابل بالعملة لهذا المبلغ الذي سيتم تسجيله باعتماد الحساب.

- العملات المتأتية من مداخل أو محاصيل المكاسب بالخارج التي تم اقتناؤها عن طريق الخصم من الحساب،

- الفوائد المتولدة عن المبالغ المودعة بالحساب،

و يتم احتساب هذه الفوائد وفقا للشروط التي تم ضبطها بالنسبة للحسابات الخاصة بالعملات القابلة للتحويل. و تخضع كل عملية توفير أخرى باعتماد الحساب إلى ترخيص البنك المركزي التونسي.

## (2) عمليات الخصم :

**الفصل 7 :** يمكن الخصم من الحساب الخاص "أرباح التصدير" بالعملة القابلة للتحويل بحرية من أجل :

- إحالة عملات في سوق الصرف ،

- تسليم عملات لصاحب الحساب أو لقرينه أو لأصوله أو لفروعه من الدرجة الأولى للقيام بسفر إلى الخارج،

- كلّ تسوية مالية بعنوان عملية جارية تنص عليها تراتيب الصرف و التجارة الخارجية الجاري بها العمل،

- كلّ تسوية مالية بالخارج قصد :

\* اقتناء حقوق و مصالح بالخارج سواء كانت مجسّمة في رسوم أم لا،

\* التصرف في المكاسب التي تم تكوينها بالخارج ،

و تخضع كلّ عملية خصم أخرى من الحساب لترخيص البنك المركزي التونسي.

**ب- الحسابات الخاصة "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل:**

## (1) عمليات التوفير :

## **الفصل 8 : يمكن توفير اعتماد الحساب الخاص "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل بحرية :**

- بعشرين بالمائة (20%) من مبلغ الأرباح المحققة من قبل صاحب الحساب أو المدفوعة لفائدته، كما تضبطه الشهادة المشار إليها بالفصل 4 ،

و يتولى الوسيط المقبول الذي تمّ فتح الحساب على دفاتره بالنسبة لكلّ سنة موالية لسنة فتحه ، احتساب المبلغ الذي يمكن تسجيله باعتماد الحساب وفقا للشروط المنصوص عليها بالمطمة السابقة بهذا الفصل.

- المحصول بالدينار للإحالة في سوق الصرف لعملات متأتية من مداخيل ومحاصيل لمكاسب بالخارج تم اقتناؤها عن طريق الخصم من الحساب،

- الفوائد المتولدة عن المبالغ المودعة بالحساب،

ويتمّ احتساب هذه الفوائد وفقا للشروط التي تم ضبطها بالنسبة للحسابات الخاصة بالدينار القابل للتحويل.

و تخضع كلّ عملية توفير أخرى باعتماد الحساب إلى ترخيص البنك المركزي التونسي.

## **(2) عمليات الخصم :**

## **الفصل 9 : يمكن الخصم من الحساب الخاص "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل بحرية من أجل :**

- كلّ تسوية مالية بالبلاد التونسية،

- شراء عملات أجنبية في سوق الصرف من أجل :

\* تسليمها لصاحب الحساب أو لقرينه أو لأصوله أو لفروعه من الدرجة الأولى للقيام بسفر إلى الخارج،

\* كلّ تسوية مالية بعنوان عملية جارية تنص عليها تراتيب الصرف و التجارة الخارجية الجاري بها العمل.

\* كلّ تسوية مالية بالخارج قصد :

- اقتناء حقوق و مصالح بالخارج سواء كانت مجسّمة في رسوم أم لا،

- التصرف في المكاسب التي تم تكوينها بالخارج.

و تخضع كلّ عملية خصم أخرى من الحساب لترخيص البنك المركزي التونسي.

## القسم الرابع : أحكام مشتركة:

**الفصل 10 :** لا يمكن لنفس الشخص الطبيعي فتح إلا حسابا واحدا من الحسابات الخاصة "أرباح التصدير" بالعملة أو بالدينار القابل للتحويل.

**الفصل 11 :** لا يمكن للحساب الخاص "أرباح التصدير" بالعملة أو بالدينار القابل للتحويل أن يكون مدينا في أي حال من الأحوال.

**الفصل 12 :** يتعين على كل شخص طبيعي انتفع بفتح حساب خاص "أرباح التصدير" بالعملة أو بالدينار القابل للتحويل أن يصرّح للبنك المركزي التونسي بكل مكاسبه بالخارج التي تمّ اقتناؤها بواسطة الخصم من هذا الحساب وذلك طبقا للفصل 16 من مجلة الصرف و التجارة الخارجية.

## القسم الخامس : أحكام مختلفة:

**الفصل 13 :** يمكن لكل شخص له حساب خاص "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل تمّ فتحه قبل تاريخ دخول هذا المنشور حيّز التنفيذ أن يطلب تحويله إلى حساب خاص "أرباح التصدير" بالعملة القابلة للتحويل، يتم مسكه بعملة من اختياره.

و لهذا الغرض، يقوم الوسيط المقبول بغلق حساب "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل و بالشراء في سوق الصرف للمقابل بالعملة لرصيد هذا الحساب الذي سيتم تسجيله باعتماد الحساب الجديد بالعملة القابلة للتحويل.

وفي هذه الحالة، يتعين إعلام البنك المركزي التونسي بكلّ عملية تحويل في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ غلق الحساب الخاص "أرباح التصدير" بالدينار القابل للتحويل.

**الفصل 14 :** تثبت مضامين الحسابات الخاصة "أرباح التصدير" بالعملات أو بالدينار القابل للتحويل طبقا لرسم التسجيل موضوع الملحق عدد 1.

**الفصل 15 :** توجه المضامين المشار إليها بالفصل 14 إلى البنك المركزي التونسي (مصلحة متابعة عمليات رؤوس الأموال) بعد إنقضاء كل شهر و في أجل أقصاه اليوم العشرين من الشهر الموالي للشهر موضوع الحال في سجلات إعلامية تستجيب للخصائص المنصوص عليها في الملحق عدد 2 و ذلك عبر النظام الإلكتروني لتبادل المعطيات (SED) مثلما نص عليه المنشور عدد 7 لسنة 2008 المؤرخ في 13 مارس 2008.

**الفصل 16 :** تلغى أحكام منشور البنك المركزي التونسي إلى الوسطاء المقبولين عدد 09 لسنة 2001 المؤرخ في 2 مارس 2001 كما تمّ تنقيحه بالمنشور عدد 23 لسنة 2006 المؤرخ في 11 ديسمبر 2006.

**الفصل 17 :** يدخل هذا المنشور حيّز التنفيذ ابتداء من تاريخ الإشعار به.

## المحافظ

## توفيق بكار

**DESSIN D'ENREGISTREMENT DES EXTRAITS MENSUELS DES  
COMPTES SPECIAUX « BENEFICES-EXPORT » EN DEVISES OU EN  
DINAR CONVERTIBLES**

**Enregistrement en-tête :**

**Longueur d'enregistrement : 147 caractères**

Numéro zone	Type*	Longueur	Nom de la zone	Observations et définitions
1	A	1	Type de l'enregistrement	Indiquer 'E' pour identifier l'enregistrement en-tête.
2	N	2	Code Intermédiaire Agréé	Indiquer le code de l'Intermédiaire Agréé d'après le répertoire de la codification de la BCT (banques et établissements financiers)
3	N	3	Code Agence	Indiquer le code de l'agence d'après le répertoire de codification de la BCT ( agences)
4	X	20	Numéro du compte	Indiquer les références attribuées par l'Intermédiaire Agréé pour l'identification du compte.
5	N	8	Date d'ouverture	Indiquer la date d'ouverture du compte sous la forme JJMMAAAA.
6	A	1	Type du compte	Indiquer N : bénéfice-export
7	N	6	Période de l'extrait	Indiquer mois (1,2,3... 12) suivi de l'année : MMAAAA
8	A	1	Type de l'identifiant du titulaire	Mettre: C: carte d'identité S: carte de séjour
9	X	8	Numéro d'identification du titulaire	Indiquer le numéro de la carte d'identité nationale du titulaire du compte ou à défaut le numéro de la carte de séjour
10	A	30	Titulaire du compte	Indiquer le nom et le prénom du titulaire
11	X	30	Adresse	Indiquer l'adresse du titulaire
12	X	1	Sens du solde ancien	Mettre + si le solde est créditeur - si le solde est débiteur
13	N	15	Solde ancien	Solde des écritures enregistrées à la date de fin de la période relative à l'extrait du compte. A indiquer avec 3 chiffres après la virgule

14	X	1	Sens du solde à nouveau	Mettre + si le solde est créditeur - si le solde est débiteur
15	N	15	Solde à nouveau	Solde des écritures enregistrées à la date de fin de la période relative à l'extrait du compte. A indiquer avec 3 chiffres après la virgule
16	N	5	Nombre d'écritures	Indiquer le nombre d'écritures (débits et crédits) enregistrées sur l'extrait du compte au cours de la période déclarée. Cette zone est à remplir même si aucun mouvement n'a été enregistré par le compte (mettre dans ce cas 0)

\*A : Alphabétique, X : Alphanumérique, N : Numérique.

**Enregistrement mouvement :**  
**Longueur d'enregistrement : 147 caractères**

Numéro zone	Type*	Longueur	Nom de la zone	Observations et définitions
1	A	1	Type de l'enregistrement	Indiquer 'M' pour identifier l'enregistrement mouvement.
2	N	2	Code Intermédiaire Agréé	Indiquer le code de l'Intermédiaire Agréé d'après le répertoire de la codification de la BCT (banques et établissements financiers)
3	N	3	Code Agence	Indiquer le code de l'agence d'après le répertoire de codification de la BCT ( agences)
4	X	20	Numéro du compte	Indiquer les références attribuées par l'Intermédiaire Agréé pour l'identification du compte.
5	N	8	Date d'écriture	Indiquer sous la forme JJMMAAAA la date à laquelle l'écriture (débit ou crédit) est enregistrée dans le compte
6	X	30	Libellé d'écriture	Libellé d'écriture
7	N	3	Code monnaie du compte	A indiquer d'après le répertoire des codes devises de la BCT
8	X	1	Sens de l'opération	Mettre+si opération au crédit - si opération au débit
9	N	15	Montant de l'opération	Indiquer le montant avec 3 chiffres après la virgule
10	N	8	Date de valeur	Indiquer sous la forme JJMMAAAA
11	A	30	Nom du bénéficiaire	Indiquer le nom et le prénom du bénéficiaire
12	X	26	Filler	Zone non utilisée

\*A : Alphabétique, X : Alphanumérique, N : Numérique.

الملحق عدد 2 للمنشور إلى الوسيط المقبولين عدد 15 لسنة 2009 المؤرخ في 24  
جويلية 2009

## Caractéristiques du fichier informatique

- Label fichier : **DUBE001R** avec suffix "TXT "
- Fichier : **ASCII**